



قرار رقم (١٤٦٩) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ: ١١ / ٦ / ٢٠٢٣

**بشأن إعادة تشكيل لجنة البت في طلبات صناديق التأمين الخاصة
بتعيين أعضاء من ذوي الخبرة في مجالات الاستثمار أو التأمين من غير الأعضاء**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها. وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها. وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية. وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية وعلى قرار وزير الاستثمار رقم (١٠٩) لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون صناديق التأمين الخاصة. وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٩٩) لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد والضوابط المنظمة لإدارة محفظة استثمارات صناديق التأمين الخاصة. وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٠١) لسنة ٢٠١٥ بشأن قواعد وضوابط حوكمة صناديق التأمين الخاصة. وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٧٩٢) لسنة ٢٠١٥ بشأن نموذج النظام الأساسي لصناديق التأمين الخاصة. وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٥٥٤) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تشكيل لجنة البت في طلبات صناديق التأمين الخاصة بتعيين أعضاء من ذوي الخبرة في مجالات الاستثمار أو التأمين من غير الأعضاء. وعلى قرار الهيئة رقم ١٥٢٨ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تحديد اختصاصات السيد الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة والسادة النواب والمساعدين. وعلى لائحة الموارد البشرية بالهيئة.

قرر

مادة (١): يعاد تشكيل لجنة البت في طلبات صناديق التأمين الخاصة بتعيين أعضاء من ذوي الخبرة في مجالات الاستثمار أو التأمين من غير الأعضاء برئاسة الأستاذ الدكتور/ إسلام عزام -نائب رئيس الهيئة، وعضوية كل من السادة:

١. السيد المستشار/ رضا عبد المعطى كبير مستشاري السيد الدكتور رئيس الهيئة (نائباً).
٢. الدكتور/ محمود سماحة رئيس الإدارة المركزية لصناديق التأمين الخاصة (عضو).
٣. الدكتور/ عادل حسين رئيس الإدارة المركزية للإشراف والرقابة علي شركات التأمين (عضو).
٤. السيد الأستاذ مدير عام إدارة الفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة المختص (عضو).
٥. السيد الأستاذ / مصطفى غازي مدير إدارة الاستثمارات والحوكمة لصناديق التأمين الخاصة (عضو).
٦. السيد الأستاذ / هشام منصور مدير إدارة الاستثمارات والحوكمة لصناديق التأمين الخاصة (عضو).

على أن يقوم بأعمال الأمانة الفنية للجنة:

- السيد الأستاذ/ عبد الرحمن محمود – أخصائي اشراف ورقابة ثالث بالإدارة العامة للفحص الفني (٣)





رئيس الهيئة

مادة (٢): تختص اللجنة بدراسة طلبات صناديق التأمين الخاصة بتعيين أعضاء من ذوي الخبرة في مجالات الاستثمار أو التأمين من غير الأعضاء لإبداء الرأي فيها وإصدار توصياتها بشأنها وللجنة في ضوء اعتبارات تراها طلب مقابلة الأعضاء المعينين من ذوي الخبرة في حالة عدم وضوح مدى خبرتهم من المستندات المقدمة.

مادة (٣): تجتمع اللجنة بناء على دعوة رئيسها ولا يكون انعقاد اللجنة صحيحاً إلا بحضور ثلثي أعضائها وتصدر اللجنة قراراتها بأغلبية آراء الأعضاء الحاضرين، وفي حالة التساوي يرجح الجانب الذي فيه رئيس اللجنة، وتعد اللجنة محضراً يتضمن النتائج والتوصيات يرفع إلى الأستاذ الدكتور رئيس اللجنة للاعتماد.

مادة (٤): يلغى قرار الهيئة رقم (١٥٥٤) لسنة ٢٠٢٢.

مادة (٥): يعمل بهذا القرار من تاريخ إصداره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د . محمد فريد صالح

